

وسائل الشيعة

[41] يقول: من شك أو ظن فأقام على أحدهما (فقد حبط) (1) عمله، إن حجة الله هي الحجة الواضحة. (33159) 9 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن عمر بن أذينة، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس الهلالي، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) - في حديث طويل - قال: ومن عمي نسي الذكر واتبع الظن، وبارز خالقه - إلى أن قال: - ومن نجا من ذلك فمن فضل اليقين. (33160) 10 - وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن السنة لا تقاس، ألا ترى أن المرأة تقضي صومها، ولا تقضي صلاتها (1)، يا أبان إن السنة إذا قيست محق الدين. أقول: فيه وفي أمثاله - وهي كثيرة جدا - دلالة على بطلان قياس الأولوية. (33161) 11 - وعن علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن عليا (عليه السلام) قال: من نصب نفسه للقياس لم يزل دهره في التباس، ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتماس (33162) 12 - قال: وقال أبو جعفر (عليه السلام): من أفتى الناس

(1) في المصدر: احبط الله 9 - الكافي 2: 288 / 10 1 - الكافي 1: 46 / 15 (1) في المصدر: صلواتها 11 - الكافي 1: 47 / 17، قرب الاسناد 12 7 - الكافي 1: 47 / ذيل 17 (*)